



الصفوة
للخدمات
المالية
الإسلامية

ALSAFWA ISLAMIC FINANCIAL SERVICES

(شركة مساهمة خاصة)

تأسست سنة 2006 برأسمال 130 مليون درهم إماراتي

Date : 21/1/2016

Mr.Hassan Abdulrahman Alserkal
Executive Vice President
Chief Operation Officer
Head of Operation division
Dubai Financial Market

After Greetings

السيد/ حسن عبد الرحمن السركال المحترم
نائب الرئيس التنفيذي
رئيس تنفيذي العمليات
رئيس قطاع العمليات
سوق دبي المالي
تحية طيبة وبعد.....

Sub : General Assembly Meeting of the Company .

الموضوع : اجتماع الجمعية العمومية للشركة

With our appreciative regards , and reference to the above mentioned subject , kindly be informed that the General Assembly Meeting for the Company was held on Thursday Jan 21st 2016 at 11:00 AM , Also, find attached Meeting Minutes.

في البداية يطيب لنا أن نهديكم أطيب التحيات ، وبالإشارة إلى الموضوع أعلاه ، فإنه يرجى التكرم بالعلم بأنه تم انعقاد الجمعية العمومية للشركة في يوم الخميس الموافق 21 يناير 2016 في تمام الحادية عشر صباحاً ، ومرفق لكم محضر الاجتماع.

Best regards

وتقبلوا فائق الاحترام ،،،

For /CEO
Sherif Zohdy

ع/الرئيس التنفيذي
شريف زهدي

Attachment:

Minutes of GA.

C.C to:

Securities & Commodities Authorities.



مرفق:

محضر اجتماع الجمعية العمومية

نسخة إلى:

هيئة الأوراق المالية والسلع

Dubai Office Tel:+9714 3289111 Fax :+971 43311120
P.O.Box 185085, Dubai -UAE
Sharjah Office Tel:+971 6 5190888, Fax:+971 6 5542406
P.O.Box:38499,Sharjah -UAE
Email:admin@alsafwa.ae



تأسست سنة 2006 برأسمال 130 مليون درهم إماراتي

الصفوة
للخدمات
المالية
الإسلامية

ALSAFWA ISLAMIC FINANCIAL SERVICES

(شركة مساهمة خاصة)

**محضر إجتماع الجمعية العمومية
لشركة الصفوة للخدمات المالية الإسلامية (ش.م.خ.)
بتاريخ 2016/1/21 م**

يرجى التكرم بالعلم بأنه تم إنعقاد إجتماع الجمعية العمومية لشركة الصفوة للخدمات المالية الإسلامية (ش.م.خ.) يوم الخميس الموافق 21 يناير 2016 بفندق " هيلتون بالشارقة ، وخلال الإجتماع تم الآتي :-

اولا: تمت الموافقة على عملية الاندماج مع شركة مباشر للخدمات المالية (ذ.م.م) بطريق الضم ، حسب ما أنتهى إليه تقرير التقييم الصادر بتاريخ 9 /12/ 2015 م من مكتب الخبرة " KPMG " والذي تم تعيينه من قبل الطرفين لإصدار تقريره كما في 31 /12/ 2014 م ، بأن تكون قيمة شركة مباشر للخدمات المالية بعد عملية الاندماج في الشركة الجديدة بقيمة " 434 " مليون درهم إماراتي وبنسبة (77) % ، وأن تكون قيمة شركة الصفوة للخدمات المالية الإسلامية بعد عملية الاندماج في الشركة الجديدة بـ (129,841,748) درهم إماراتي وبنسبة (23) % ، وبقيمة إجمالية للشركتين (563,841,748) درهم إماراتي ، وكما تمت الموافقة على عقد الاندماج.

ثانيا: تمت الموافقة على زيادة رأس مال الشركة بمقدار (434) مليون درهم إماراتي ، من (129,841,748) إلى (563,841,748) درهم إماراتي ، وذلك عن طريق إصدار أسهم جديدة لصالح مساهمي شركة مباشر للخدمات المالية (ذ.م.م) بعدد (434) مليون سهم ، قيمة كل سهم (1) درهم.

ثالثا: تمت الموافقة على تفويض مجلس الإدارة ومن يفوضه المجلس ، باتخاذ جميع الاجراءات ، وعمل جميع مايلزم بخصوص عملية الاندماج، و للذكر وليس الحصر، التوقيع على عقد الاندماج ، والتقدم لسوق دبي المالي بإدراج الأسهم الجديدة ، وأية اجراءات أخرى تتطلب إتمام عملية الاندماج.



الصفوة
للخدمات
المالية
الإسلامية

ALSAFWA ISLAMIC FINANCIAL SERVICES

تأسست سنة 2006 برأسمال 130 مليون درهم إماراتي

(شركة مساهمة خاصة)

رابعاً: تمت الموافقة على تعديل المواد في النظام الأساسي كالتالي :-

1- تعديل المادة (2) لتصبح كالتالي

اسم الشركة :

اسم الشركة هو الصفوة مباشر للخدمات المالية (ش.م.خ) .

2- تعديل المادة (3) لتصبح كالتالي :-

مركز الشركة:

يكون مركز الشركة الرئيسي ومحلها القانوني في إمارة دبي بالإمارات العربية المتحدة ، ويجوز لمجلس الإدارة أن ينشئ لها فروعاً أو مكاتب أو توكيلات في دولة الإمارات العربية المتحدة أو في خارجها .

3- تعديل المادة (5) لتصبح كالتالي:

الأغراض التي تأسست من أجلها الشركة هي :-

مزاولة نشاط أعمال الوساطة في تداول الأوراق المالية والصكوك ، و أية أنشطة أخرى من الأنشطة التي تنظمها هيئة الأوراق المالية والسلع بالدولة و على سبيل المثال نشاط الإستشارات المالية والتحليل المالي وإنشاء صناديق الإستثمار وإدارة الإستثمار والمحافظة الإستثمارية و ذلك بعد استيفاء المتطلبات اللازمة للحصول على التراخيص لمزاولة هذه النشاطات.

4- تعديل المادة (6) لتصبح كالتالي

تمت زيادة رأس مال الشركة بمقدار (434) مليون درهم إماراتي ، من (129,841,748) إلى (563,841,748) درهم إماراتي ، وذلك عن طريق إصدار اسهم جديدة بعدد (434) مليون سهم ، قيمة كل سهم (1) درهم.

5- تعديل المادة (19) لتصبح كالتالي

يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة يشكل من أحد عشر عضواً على الأكثر تنتخبهم الجمعية العمومية بالتصويت السري التراكمي ، وتسعة أعضاء على الأقل ولمدة ثلاث سنوات .

6- تعديل المادة (23) لتصبح كالتالي

يجوز لمجلس الإدارة أن يشكل من بين أعضائه لجنة تنفيذية بالشركة وتشكل من أربعة أعضاء ويكون إنعقادها صحيحاً بحضور رئيس اللجنة و عضوين على الأقل ، وكما يجوز له أن يمنحها بعض صلاحياته واختصاصاته وأن يفوضها أو غيرها حسب ما يراه مناسباً فيما فوض فيه.

7- تعديل المادة (26) لتصبح كالتالي

يجتمع مجلس الإدارة بدعوة من رئيس مجلس الإدارة أو من نائبه وعضوين من مجلس الإدارة ، ويسمح بأن تتم المشاركة في الاجتماعات من خلال وسائل التقنية الحديثة التي توافق عليها الهيئة، وكما يجوز لمجلس الإدارة إصدار بعض قراراته بالتمرير.

Dubai Office Tel:+9714 3289111 Fax :+971 43311120

P.O.Box 185085, Dubai -UAE

Sharjah Office Tel:+971 6 5190888, Fax:+971 6 5542406

P.O.Box:38499,Sharjah -UAE

Email:admin@alsafwa.ae



السفوة
الخدمات
التمويلية
الإسلامية

ALSAFWA ISLAMIC FINANCIAL SERVICES

(شركة مساهمة خاصة)

تعديل المادة (34) لتصبح كالتالي:

-8

- 1- لكل مساهم حق حضور الجمعية العمومية ويكون له من الأصوات ما يعادل عدد أسهمه ، ويجوز لمن له حق حضور الجمعية العمومية أن ينوب عنه من يختاره من غير أعضاء مجلس الإدارة بمقتضى تفويض خاص ثابت بالكتابة ، ويجب ألا يكون الوكيل لعدد من المساهمين حائزاً بهذه الصفة على أكثر من (5) % من رأس مال الشركة ، ويمثل ناقصي الاهلية وفاقديها النائبون عنهم قانوناً.
- 2- للشخص الاعتباري أن يفوض أحد ممثليه أو القائمين على إدارته بموجب قرار من مجلس إدارته أو من يقوم مقامه ليمثله في أى جمعية عمومية للشركة ، ويكون للشخص المفوض الصلاحيات المقررة بموجب قرار التفويض.

تعديل المادة (41) لتصبح كالتالي

-9

على مجلس الإدارة دعوة الجمعية العمومية للاجتماع متى طلب منه ذلك مساهم أو أكثر يملكون اسهماً تمثل (20) % من رأس المال على الأقل ، ويجب توجيه الدعوة خلال خمسة أيام من تاريخ تقديم الطلب ، ويتم انعقاد الجمعية خلال مدة لا تقل عن خمسة عشر يوماً ولا تتجاوز ثلاثين يوماً من تاريخ الدعوة للاجتماع .

تعديل المادة (42) لتصبح كالتالي

-10

يجب أن يودع الطلب المذكور في المادة (41) السابقة في المركز الرئيسي للشركة ، وأن يبين فيه الغرض من الاجتماع والمسائل التي يجب مناقشتها ، وأن يقدم طالب الاجتماع شهادة من السوق المالي المدرجة فيه أسهم الشركة تفيد حظر التصرف في الأسهم المملوكة له بناء على طلبه لحين انعقاد اجتماع الجمعية العمومية.

تعديل المادة (43) لتصبح كالتالي:

-11

مع مراعاة احكام القانون الإتحادي رقم 2 لسنة 2015م بشأن الشركات التجارية ، والقرارات الصادرة بموجبه والنظام الأساسي للشركة تختص الجمعية العمومية بالنظر في جميع المسائل المتعلقة بالشركة ، ولا يجوز للجمعية العمومية المدولة في غير المسائل المدرجة بجدول الأعمال.

تعديل المادة (44) بعد التعديل لتصبح كالتالي:

-12

استثناء من أحكام المادة رقم (43) السابقة يكون للجمعية العمومية حق المدولة في الوقائع الخطيرة التي تكتشف اثناء الاجتماع ، وإذا طلبت الهيئة أو عدد من المساهمين يمثل (10) % من رأس مال الشركة على الأقل وذلك قبل البدء في مناقشة جدول أعمال الجمعية العمومية ، إدراج مسائل معينة في جدول الأعمال وجب على مجلس الإدارة إجابة الطلب وإلا كان من حق الجمعية العمومية أن تقرر مناقشة هذه المسائل .

تعديل المادة (45) لتصبح كالتالي

-13

- 1- تصدر قرارات الجمعية العمومية للشركة بأغلبية الأسهم الممثلة في الاجتماع .
- 2- تكون قرارات الجمعية العمومية الصادرة وفقاً لأحكام القانون الإتحادي رقم 2 لسنة 2015م بشأن الشركات التجارية ونظام الشركة ملزمة لجميع المساهمين سواء كانوا حاضرين في الاجتماع الذي صدرت فيه هذه القرارات أو غائبين عنه وسواء كانوا موافقين عليها أو معارضين لها.



الصفوة
للخدمات
المالية
الإسلامية

ALSAFWA ISLAMIC FINANCIAL SERVICES

(شركة مساهمة خاصة)

-14

تعديل المادة (46) لتصبح كالتالي

يتم تشكيل لجنة للرقابة الشرعية في الشركة من عضوين ، تتولى الإشراف على القسم المخصص في الشركة للمعاملات والتصرفات والتداولات المطابقة لإحكام الشريعة الإسلامية ، ويتم تعيينها من قبل المساهمين في الاجتماع السنوي للجمعية العمومية ، ويتم تحديد مكافئات أعضائها عن طريق مجلس الإدارة ،

-15

تعديل المادة (58) لتصبح كالتالي

تنتهي الشركة لأحد الأسباب التالية:-

1. إنتهاء المدة المحددة للشركة مالم تجدد بقرار من الجمعية العمومية.
2. صدور قرار من الجمعية العمومية بإنهاء مدة الشركة.

ع/ الرئيس التنفيذي
شريف زهدى

